

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3942 - حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع حدثنا شاذان عن شعبة عن أبي جمرة قال .

قال ؟ الوتر ينقض هل الشجرة أصحاب من A النبي أصحاب من وكان B عمرو بن عائد سألت Y إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره .

[ ش ( ينقض الوتر ) أي إذا صلى الوتر ونام فهل يصلي بعد النوم شيئاً ويعتبره من

الوتر ؟ محافظة على قوله A ( اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا ) [ ر 953 ] . ( أوله ) أول الليل ]